كمبتدأة والمشهور وجوب الاحتياط فيحرم
الوطء ومس المصحف والقراءة في غير الصلوة وتعيد
الفرائض ابدا وكذا النفل في الاصح وتغتسل لكل
فرض وتصوم رمضان ثم يشهر اكاملين فيحصل لها
من كل اربعة عشر ثم تصوم من ثمانية عشر ثلاثة
اولها وثلاثة اخرها فيحصل اليوم ان الباقيان
ويمكن قضاء يوم بصوم يوم ثم الثالث والسابع
عشر وان حفظت شيئا فليتيقن حكمه وهي في
المحتمل كما تقعد في الوطء وطاهر في العبادة وان
احتمل انقطاعا وجب الغسل لكل فرض والاظهر ان
دم الحامل والنفاسة بين اقل الحيض حيضة واقل
النفاس لحظة واكثره ستون وغالبه اربعون و
يحرم به ما حرم بالحيض وحبوره ستين كعبوره اكثره

كتاب الصلوة المكتوبات

فمن الظهر واول وقته زوال الشمس واخره

مصير ظل الشيء مثله سوى ظل استواء الشمس و
هو اول وقت العصر ويبقى حتى تغرب والاختيار
ان لا تؤخر عن مصير الظل مثلين والمغرب بالفور
ويبقى حتى يغيب الشفق الاحمر في القديم وفي
الجديد ينتقض بمضي قدر وضوء وستر عورة
واذان واقامة وخمس ركعات ولو شرع في
الوقت ومد حتى غاب الشفق جاز على الصحيح
قلت القديم اظهر والله اعلم والعشاء بمغيب
الشفق ويبقى الى الفجر والاختيار ان لا تؤخر
عن ثلث الليل وفي قول نصفه والصبح بالفجر
الصادق وهو المنتشر ضوءه معترضا بالافق و
يبقى حتى تطلع الشمس والاختيار ان لا يؤخر عن
الاسفار قلت يكره تسمية المغرب عشاء والعشاء
عتمة والنوم قبلها والحديث بعدها الا لفي خير
والله اعلم ويسن تعجيل الصلوة لاول الوقت و

Copyright © King Saud University